

سنة ١٤٢٤ هـ

الذمس بالنفس ، والشيب الزانى ، والمفارق لدينه التارك للجماعة (بخ ح ٢
(الديات) ص ١٥٢

(٨٤) (إن أبغض الناس إلى الله ثلاثة : ملحد فى الحرم ، ومبتغ
فى الإسلام سنة الجاهلية ، ومطلب دم امرىء بغير حق ليهرىق دمه) بخ ح ٢
(الديات) ص ١٥٢

(٨٥) ويجب على القاضى أن يكون هادنا (لا يقضين حكم بين اثنين
وهو غضبان) بخ ح ٢ (الأحكام) ص ١٥٦

(٨٦) ولقد أحسن الإسلام وأجل حين جعل على المفتاب دعاء لمن اغتابه
(إن كفازة الغيبة أن تستغفر لمن اغتابته تقول : اللهم اغفر لنا وله) .

(٨٧) والمسلمون كالجسد الواحد يجب الدفاع عنهم كعضو من أعضائه
(من حمى مؤمنا من منافق بعث الله ملكا يحمى لحمه يوم القيامة من نار جهنم .
ومن رمى مسلماً بشيء يريد شينته حبسه الله على جسر من جهنم حتى يخرج
مما قال) .

(٨٨) والحق أن خذلان المسلم جريمة . كما أن نصرته أمر لا بد منه .
ومن وراء ذلك عدل الله يجازى كل بما قدم (مامن امرىء يخذل امرأ
فى موضع تنتهك فيه حرمة وتنتقص فيه من عرضه إلا خذله الله فى موضع
يجب فيه نصرته . ومامن امرىء ينصر مسلماً فى موضع ينتقص فيه من
عرضه وينتهك فيه من حرمة إلا نصره الله فى موضع يجب فيه نصرته) .